



جامعة الموصل  
كلية الحقوق

# دور الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي

خالد عوني خطاب المختار

رسالة ماجستير  
القانون العام

بإشراف  
الدكتور

نوفل علي عبد الله الصفو  
أستاذ القانون الجنائي المساعد

## المستخلص

يعد الإثبات من أهم موضوعات القانون الجنائي وأكثرها تطبيقاً في الحياة العملية وهو عمل إجرائي الغرض منه إقامة الدليل أمام السلطات المختصة على حقيقة واقعة ، بغية نسبتها إلى المتهم أو نفيها عنه ، وذلك باستخدام الوسائل المشروعة ، وهناك ثلاثة أنواع من نظم الإثبات وهي نظام الإثبات المقيد أو القانوني والذي يقوم على مبدئين هما تحديد الأدلة من قبل المشرع وتحديد قيمة كل منها ، ونظام الإثبات المطلق أو الحر والذي يقوم على عدم تحديد الأدلة من قبل المشرع ، وإعطاء القاضي الدور الإيجابي في قبول وتحديد قيمة كل دليل من الأدلة القائمة في الدعوى المعروضة أمامه ، أما النظام الثالث فهو نظام الإثبات المختلط والذي يوائم بين النظامين السابقين في أن المشرع يحدد مسبقاً الأدلة أو طرق الإثبات ثم يترك للقاضي حرية تقدير قيمة هذه الأدلة وفقاً لاقتناعه الشخصي ، وهذا يعني أن سلطة القاضي في قبول الدليل تتأثر بشكل نظام الإثبات الذي تبناه المشرع من بين أنظمة الإثبات ، ففي نظام الإثبات المطلق يتمتع القاضي بسلطة تقديرية واسعة في قبول الدليل وتقدير قيمته ، وتقل هذه السلطة في نظام الإثبات المختلط ، وتنحصر في نظام الإثبات المقيد على تقدير توافر الشروط التي طلبها المشرع في الدليل الجنائي .

ولما كان الهدف من الإثبات الجنائي هو الوصول إلى الحقيقة في شأن واقعة حدثت فإن السبيل إلى ذلك هو اللجوء إلى استخدام وسائل معينة يتلاءم استخدامها ونوع الواقعة ، ووسيلة الإثبات هي كل ما يستخدم في إثبات الحقيقة ، وقد أدى استخدام وسائل التقنية الحديثة إلى ثورة علمية في مجال الإثبات الجنائي ، ولما كانت هناك خشية من أن استخدام هذه الوسائل قد يؤدي إلى المساس بالحقوق الشخصية للأفراد ، بحثنا في دراستنا هذه بعض الوسائل التي شاع استخدامها في العديد من دول العالم مؤخراً وبما يسمح به نطاق الدراسة وهي البصمة الوراثية وبصمة غضون الحنك وبصمة العين وبصمة الصوت وجهاز كشف السرعة (الرادار) وأجهزة التصوير الحديثة (كاميرات المراقبة) .

وقد أصبح لهذه الوسائل دوراً بارزاً في الإثبات الجنائي وأن أهميتها في هذا المجال قد فاقت العديد من الوسائل الأخرى ، إذ أثبتت الدراسات العلمية المتخصصة والتجارب العملية كفاءة هذه الوسائل ودقة نتائجها التي تزيد نسبتها على ٩٧% والتي أضفت عليها حجية في الإثبات ما يمكن للمحكمة الاستناد إليها عند الحكم بالإدانة حتى ولو لم تعزز بأدلة أخرى.

إذ تعد هذه الوسائل من الوسائل المشروعة في الإثبات الجنائي وذلك لعدم وجود أي تعارض بين استخدام هذه الوسائل وبين أي مبدأ قانوني يقضي باستبعادها متى روعيت في إجراءاتها الشروط والضوابط اللازمة عند اللجوء إليها واستخدامها .

وتقتصر سلطة القاضي في تقدير قيمة الأدلة العلمية في الرقابة على إجراءات الحصول عليها ومدى موافقتها للقانون ، ولا تمتد هذه السلطة إلى تقدير القيمة العلمية القاطعة للدليل ذلك لأن هذه القيمة قائمة على أسس علمية ثابتة ولا سلطة للقاضي في تقدير الحقائق العلمية الثابتة التي تضمنها هذا الدليل إذ ليس بإمكانه أن يجادل في قيمة ما يتمتع به الدليل العلمي من قوة استدلالية قد استقرت له من الناحية العلمية ، أما الظروف والملابسات التي وجد فيها هذا الدليل وإجراءات الحصول عليه فإنها تدخل في نطاق السلطة التقديرية للقاضي فهي من طبيعة عمله ومن صميم واجبه وهو الأقدر على فهمها وتقديرها وحملها المحمل السليم في الدعوى بحيث يكون في مقدوره طرح مثل هذا الدليل على الرغم من قطعيته من الناحية العملية عندما يجد أن هذا الدليل لا يتسق منطقياً مع ظروف الواقعة وملابساتها .

الباحث

# ABSTRACT

Proof is considered as one of the most important criminal law subjects and it is regarded as the most applicable one in practical life. It is a procedure work which aims to present the evidence before the specialized authorities in a tangible fact in order to prove accusation against the suspect or clear his side by means of using legislation means. There are three kinds of proof systems: the restricted, the ultimate and the mixed systems. The judge authority in accepting the evidence is influenced by the kind of proof system. Since the purpose of proof is to reach fact, the way to fulfill that is then using means that can suit the type of the crime. The means of proof is everything that is used to prove the fact. The use of the modern technical means has lead to a scientific revolution in the criminal proof field. There has been fear in the fact that using these means may lead to avoid the personal rights.

In this study, we have researched in some of the commonly and used means in numerous countries. The means that have been used in this study are: he DNA, the palatal rugae, the eye print, the voice print, the radar and surveillance cameras. The importance of these modern means has surpassed all other means have been proved to be of high precision. The studies and the scientific experiments have proved the efficiency and the precision of these means which have almost reached to 97%. This percentage has added authenticity to these means that the court can rely on when issuing the judgment even if there is not any other evidence.

These means are considered legitimate since they do not oppose any lawful principle, which demands rejecting them provided that conditions should be kept. The judge authority is restricted in estimating the scientific value of evidence in monitoring the legality of the procedure and does not extend to estimating the scientific value of evidence because these evidences are scientific consistent facts.

*University of Mosul*

*College of rights*



***The Role of The Modern  
Scientific Means in The  
Criminal Proof***

***Khalid Awni Khattab Al\_Mukhtar***

*An M.A. Thesis in Public Law*

***Supervised by***

***Asst. Prof. Dr. Nawfal Ali Abdullah Al\_Safo***

***1432 A.H.***

***2011 A.D.***